

شرح كتاب الحج من البخاري للشيخ ابن عثيمين 96

محمد بن صالح العثيمين

داروا من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الرحمن ابن يزيد انه حج مع ابن مسعود رضي الله عنه فرأى يرمي جمرة الكبري بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره - 00:00:16

ومن عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة طيب الجمرتان الاوليان اين يكون موقعه نقول اذا امكن ان يجعل الجمرة بينه وبين القبلة فهو افضل لانه يكون حينئذ تبعد لله عز وجل متوجهها الى الكعبة - 00:00:39

واذا لم يمكن بامكان الزحام شديدا ولكن اذا اتيت من من الامام صار اخف فاتنا من الامام وهذا اخف بكثير لان الناس يقبلون على الجمار من الشرق فيتجمعون عند طرفها الشرقي ويرون من هناك - 00:01:04

منهم من يفعل ذلك قصدا لانه يرى انه السنة ومنهم من لا يرى من يفعل هذا لانه متوجه لكن اذا رأيت ان اذا اتيت من من الامام فهو اسهل فافعل - 00:01:28

نعم نعم ايش ؟ لماذا نفرق بين جمرة العقبة ؟ نفرق بينهما. لأن جنة العقبة ما يمكن تأتيها من من الشرق هي في منخفض في مكان منخفض. وعلى مستند على جدار الجبل.رأينا هذا من قبل. ولهذا يسمى جمرة - 00:01:43

العقبة العقبة هي الطريق بين الجبلين رحمهم الله في اعداد الحسنات التي ترمي بها كل جمرة على ابوابه. القول الاول انها سبب وهذا مذهب وان في الارض لدين النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث جابر وغيره. ومذهب ما لك ان من ترك حصاة واحدة فهو كمن ترك - 00:02:06

كرم الجميع ومذهب الثالثة ان في ترك حصاة واحدة ما في ازالة شعر طعام مسكين وفي ترك حصائيهما في ازالة الشعر وهذا انما يصور في اخر جمرة من اخر يوم عند من يشترط الترتيب والا لم يصح عمر ما بعدها - 00:02:36

القول الثاني يجزئه ست وهو رواية عن احمد فيما ابن مالك قال رجانا في الحجة مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعضاً فيقول رميتم سبع وبعنا يقول بست فلم يعد بعضهم على بعض. اخرجه احمد والنسائي والبيهقي. وذكره ابن حزم - 00:02:56 وصححه الشيخ عن شاكر في تحقيقه للمسلم. وقال الشوكاني في نيل الاوراق رجال الصحيح عن قتادة عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لا ابالي رمي بست او سبع واخرجه - 00:03:18

والترمذى والنمسائى عن ابن عباس انه سئل عن اهل الجمار فقال ما ادري رماها رسول الله صلى الله عليه وسلم بست او سبع. قال المحب الطبرى وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رمى الجمرة بسبع حصيات. من رواية عبد الله ابن عباس وجبر ابن عبد الله وابن مسعود وعبد الله - 00:03:38

عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم وشق الشاب لا يؤثر في جسم الجازم. القول الثالث يجزئه خمس. وهو رواية عن احمد بن او ثبت عن الصحابة التساهل في البعض وال اكثر يوقى حكم حكم الجميع. قال ابن حزم في المحلى وروينا من طريق عبدالرزاق خالد الفريد - 00:03:58

قال اخبرني محمد ابن يوسف ان عبد الله ابن عمرو ابن ابي عثمان اخبره انه سمع ابا حبة الانصاري يفتى بأنه لا يأس به الانسان بالعدد الحصى فجاء عبدالله بن عمرو الى ابي حبة فاخبره فقال صدق ابو حبة. قال محمد ابو حبة - 00:04:18

انتهى لكن ذكر الحافظ والاصابة الخلاف في كونه صحابيا وان الواقعى وغيره وان الواقعى وغيرهم انكر ان يكون في من يكتنى ابا حبة وان الذي شهد بدرى يثنى ابا حنة واسمه ثابت ابن النعمان وليس هو ذاته. القول الرابع ذكره - 00:04:38

في القراء وقال حسن الطبرى يعني اذا جعفر عن بعضهم انه لو ترك رمي جمیعهن بعد ان يكبر عند كل تمرة سبع تکبیرات اجزاء ذلك
وقال انما جعل الرمل في ذلك بالحصى سببا لحفظ التکبیرات السبع. انتهى. نعم. قال الموفق في المؤمن والاولى - 00:04:58
الا ينقص عن سبع حصيات لأن النبي صلی الله عليه وسلم رمى بسبع حصيات فان نقص حصاة او حصتين فلا بأس ولا ينقص اکثر
من ذلك وهذا فقول مجاهد واسحاق ومن کافي قال احمد من رمى بست حصيات لا بأس وخمس حسن واقل من ذلك واقل من
خمس لا - 00:05:18

احد واحد الى صدق. وكما قال الامام احمد احب الى اني وهو اح祸 وابرا للذمة. لكن احيانا لا يمكن تدارك فتجد مثل الناس
يرجعون للحج ويتدارسون ما حصل ويقول الله بعضهم رمي جمرة خمسة بخمس حصيات - 00:05:38
او بست حسنات فمثل هذا اه لا يستطيع الانسان ان يلزمها بدم وقد جاء عن العلماء رحمهم الله والسلف ما سمعته لكن فتح باب
التهاون لا اراه انما اذا وقعت الواقعه - 00:06:06
فالانسان له ان ان يفتى بما يظن انه اقرب الصواب وهذا طريق اهل العلم انه قبل العمل يعطى الحكم الاح祸 اما بعده فينظر في
امرہ لان وقعت واقعة ما انت رافعها - 00:06:28

نعم. تاريخ وضع الحوض هذا. اه قوي هذا فائدة. يقول قال هذا نافلة. قال انه قال الشافعی رحمه الله تعالى الجمرة مجتمع
الحصى لا ما سال من الحصى فما اصاب مجتمع الحصى بالرمي اجزاءه ومن اصاب سائل الحصى - 00:06:50
الذی ليس بمجتمعه لم يجزئه. والمراد مجتمع الحصى في موضعه المعروف. وهو الذي كان في زمان النبي صلی الله عليه وسلم
انتهى. قال ابن حجر الهيثم في حاشيته الذي ضاع قوله الجمرة مجتمع الحصى حده الجمال الطبری في انه ما كان بينه وبين اصل
الجمرة ثلاثة اذرع - 00:07:10

فقط وهذا التحديد من تفقهه وكأنه قرر به مجتمع الحصى غير السائل والمشاهدة تؤيده فان معه غالبا الا ينقص عن ذلك انتهى. وقال
الشيخ وقال الشيخ سليمان بن علي بن شرف في منسكه المرمى الذي تترتب عليه الاحکام - 00:07:30
والارض المحیطة بالنيل المبني وقد بقي مكان الرمي طوال هذه القرون غير محاط بشيء. وفي عام اثنين وتسعين ومائتين والف
وضع شبک حديدي لمنع الزحام وذلك بفتوى من بعض علماء مكة - 00:07:50

تعتراض على هذا العمل بعض العلماء وادهم اعتراض الشیخ علی باصاین عالم جدا وقال ان هذا الشبک یوهم بان ما وراءه ی لهم
یوهم بان ما وراءه کله مرمى فازیده بالحائیف المحیط بالجمرات الان وذلك في عام - 00:08:08
وتسعين او مئتين والف مية وسبعة وعشرين سنة. طیب احسنت الطلاب. ها؟ الاخ علی نور السابق ها ولهذا بحث في نهاية کبار
العلماء لكن ما رأوا كل شيء یرجع لما هو عليه - 00:08:28

ان يحدث في المشاعر شيئا تكن العوبة ثم قال مالک لهارون الرشید لما اراد ان یعید الكعبه على بناء ابراهيم قال له يا امير المؤمنین
لا تجعل بيت الله ملعنة للملوك - 00:09:01
فترکها على ما هو عليه رجعنا مع رسول الله صلی الله عليه وعلى الله وسلم في الحجة. فكان احدنا يقول یرمي سبع یرمي في ست.
هذه اذا رجع من الحج يقول فان كانوا - 00:09:17

الحاجة لها اهم ما رجعنا الى المدينة ولا رجعنا من المرمى. ما بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلی الله وسلم
وبارک على عبده ورسوله نبینا محمد وعلى آله واصحابه - 00:09:29

والفاعل بمحسان الى يوم الدين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الحج. باب یکفر مع كل حصاة قاله ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلی الله عليه وسلم حدثنا مصدق عن عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال - 00:09:48
الحجاج يقول على المنبر السورة التي یذكر فيها البقرة والسورۃ التي یذكر فيها ال عمران والسورۃ التي وفیها النساء قال فبیث قال
فذکرت ذلك للبراهیم فقال حدثی عبد الرحمن ابن یزید انه كان مع ابن مسعود رضي الله - 00:10:08
وان یحیل رمى جمرة العقبة فاستقبل الوادي حتى حاذ بالشجرة افترضها فرمى بسبع حصيات حتى اذا بالشجرة افترضها

فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال من ها هنا - 00:10:28

والذى لا الله غيره قال الذى انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم. ان كان الحجاج يقول لا تغافلوا الى البقرة ولا الى ال عمران
ان يقال السورة التي يذكر فيها كذب - 00:10:48

ولكن هذا من باب الغلو والتعمق والتنطع فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول البقرة وال عمران فكيف بمن دونه واذا كان ابن
مسعود كذلك يقول هذا فكيف بمن دونه - 00:11:06

باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف. قاله ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اسباب اذا رمى الجمرتين يقوم
مستقبل القبلة ويسلم. حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا طلحة بن يحيى - 00:11:25

اختيار نسخة حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا طلحة بن يحيى قال حدثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه
هنا انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة. ثم يتقدم حتى يسهل - 00:11:45

مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويزعم ويرفع يديه ثم يروي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسفل مستقبل القبلة مستقبل القبلة. فيقوم
طويلا ويدعو ويرفع يديه. ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات - 00:12:16

من عقبة من بطن وادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذارأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله سبق الكلام على هذا والوقوف
سنة وليس بواجب فلو ان الانسان غمى ولم يقف في بين الاولى والثانية والثالثة فلا حرج عليه - 00:12:36

نعم بارك الله فيك الوقوف يكون على اليمين ثمرة الدنيا حيث ما يتيسر في ذاك الوقت ما هي مستوية مشاهدي امطار فيتقدون
حتى يفسدوه ويأخذها الشمال بالنسبة للوسطى لانه هو المناسب - 00:12:58

اما الان فنقول قف حيث كان اسهل لك بارك الله فيكم الاحجار التي تعلق في الكوبري ما تنزل على نفس الجمرة اذا كان يعني ردتها
مظلة او النعل او كذا - 00:13:19

فلماذا نقول انه القرار الهواء يطلع قرار؟ لانه العلماء يقولون لا بد ان تسقط في نفس الحوض نعم سليم نعم اقول عفا الله عنك يا
شيخ بالمسألة مسألة الحصاد ياشيخ ثبت عن الرسول صلى - 00:13:36

من فعل الصحابة وقوله واقواله انه رمى بسبع وانه قصر عن السبع ما ما له وجهة يعني ما له عذر يعني الا الانسان لو اهوى ان
يأخذها دهسوه. انا اعانيشيخ عفا الله عنك مثل فعل الرسول صلى الله عليه وسلم. كبار الصحابة - 00:13:57

يثبت عن عن اخبار الصحابة لان السبع اولاها الرسول صلى الله عليه وسلم الى الخامس وتر نعم عن الرسول صلى الله عليه وسلم
طيب. والتهاوة مثل ما ذكرت ياشيخ - 00:14:28

التهاون في العبادة ما هو طيب. اي نعم. صحيح مثلا اه نشر هذا حتى يفشى بين الناس يوجب التهاون والناس ودهم الان يطير
عنهم حصاة علشان ينصرف او حصاة لكن لو جاءك يسأل بعد ما رمى - 00:14:48

ومن الولي يتمكن مشكلة. نعم باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى. حدثنا اسماعيل ابن عبد الله. قال حدثني اخي عن سليمان
عنيي موسى عن يزيد عن ابن جهاز عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم كان يرمي جمرة الدنيا بسبع حصيات -
00:15:07

بسبع حصيات ثم يكبر على اثر كل حصاة ثم يتقدم فيسهم فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعوه ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة
الوسطى كذلك فیأخذ ذات الشمال فيسخن ويقوم مستقبل القبلة قياما - 00:15:31

طويلا فيدعا ويرفع يديه ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها. ويقول هكذارأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يفعل باب الدعاء عند الجمرتين. وقال محمد حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا يونس عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه
00:15:51

عليه وسلم كان اذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات يرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم
اماها فوق مستقبل القبلة رافعا يديه يدعوا وكان يطيل الوقوف - 00:16:16

ويرسم الجمرة الثانية الثانية فيعنيها بسبع حصيات. يكبر كلما رمى بحصاة. ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعوا ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات - 00:16:36

يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها. قال الزهري سمعت سالم بن عبد الله يحدث مثل هذا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكان ابن عمر يفعله - 00:16:56

نعم - 00:17:15